

منشور عدد

السادة المديرون العامون والمديرون بالإدارة المركزية والمديرون الجهويون
للشؤون الاجتماعية ورؤساء المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

الموضوع: فتح مناظرات داخلية بالملفات للترقية في الرتبة بعنوان سنة 2019.

وبعد، أتشرف بإعلامكم أنه بمقتضى القرار الصادر عن وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 18 نوفمبر 2019، تُفتح المناظرات الداخلية بالملفات للترقية في الرتبة طبقا للبيانات الواردة بالجدول التالي:

الرتبة	عدد الخطط	نوعية المناظرة	تاريخ فتح المناظرة	تاريخ غلق قائمة الترشيحات	شروط الترشح	الوثائق المطلوبة
مستكتب إدارة	26	بالملفات	30 جانفي 2020	30 ديسمبر 2019	يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: <u>أعوان الاستقبال والرافقون المساعدون</u> المترسومون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط الخمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	- مطلب ترشح عن بعد عبر موقع وزارة الشؤون الاجتماعية www.social.tn يتم تعميمه ثم سحب وإيداعه بالإدارة التي ينتمي إليها المترشح مرفقا بالوثائق التالية: - تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية والعسكرية عند الاقتضاء التي قام بها المترشح ويكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه، - نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، - نسخة مطابقة للأصل من القرار الصابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر، - نسخة مطابقة للأصل من الشهادات العلمية، - نسخة مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في المنتديات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في خطة عون استقبال أو راقن مساعد / مستكتب إدارة أو راقن. (المرجع: - قرار رئيس الحكومة بتاريخ 2012/08/01 المتعلق بتنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستكتب إدارة كما وقع إتمامه بالقرار المؤرخ في 2012/09/28
كاتب تصرف	49	بالملفات	30 جانفي 2020	30 ديسمبر 2019	يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: <u>مستكبيو الإدارة والرافقون</u> المترسومون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط الخمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	- قرار رئيس الحكومة بتاريخ 2012/08/01 المتعلق بتنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى كاتب تصرف كما وقع إتمامه بالقرار المؤرخ في 2012/09/28). * ملاحظة: يجب على كل مترشح تفسير ملف ترشحه وجميع النسخ والوثائق المضمنة به وترقيمه بصورة واضحة.

يتولى الرئيس المباشر للمترشح إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته وإتقانه في أداءه لعمله يدرج بالخانة المخصصة لذلك بمطلب الترشح، مع العلم أن تقييم ملفات المترشح لهذه المناظرة تتم طبقا للمقاييس التالية:

- 1- الأقدمية العامة للمترشح،
- 2- الأقدمية في الرتبة للمترشح،
- 3- الشهادت أو المستوى التعليمي،
- 4- التكوين والرسكلة المنظمين أو المرخص فيهما من قبل الإدارة منذ التسمية بالرتبة المعنية بالمناظرة،
- 5- السيرة والمواظبة،
- 6- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر.

تضبط الضوارب الخاصة بهاته المقاييس من قبل أعضاء اللجنة الذين بإمكانهم إضافة مقاييس أخرى تتلاءم وخصوصية رتبة أو صنف المترشح، و بالنسبة لشهادت المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين فإنه لا تقبل إلا الشهادت المطابقة للأنموذج المصاحب لمنشور وزير الشؤون الاجتماعية عدد

1908 بتاريخ 27 فيفري 2013.

وتبعا لذلك فالرجاء منكم اتخاذ التدابير اللازمة قصد دعوة المعنيين بالأمر إلى تقديم مطالب ترشحهم في الأجل المبينة أنفا مشفوعة بالوثائق المذكورة بالجدول أعلاه.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل إلى مكتب الضبط المركزي بوزارة الشؤون الاجتماعية بعد تاريخ غلق قائمة الترشحات أو يكون منقوصا من إحدى الوثائق المطلوبة.

ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا الموضوع، فالرجاء الحرص على تعليق هذا المنشور بواجهات الإدارة الراجعة لكم بالنظر مع العمل على تطبيق ما جاء فيه بكل دقة.

والسلام
وزير الشؤون الاجتماعية

~~وزير الشؤون الاجتماعية~~
محمد الطرابلسي